

تَكَايُبُ الطَّهَّارَةِ

الدَّعَاءُ الثَّلَاثَةُ

تَقْرِيرُ الْجَنَاحِ

سَمَاحَةُ الْأَسْتَاذِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ الْوَحِيدِ الْحُلَيْثَانِيِّ

دَامَتْ بَرَكَاتُهُ

الجزء الرابع

بِقَلَمِ

د. شَيْخِ فَاضِلٍ مِّنْ عَوْفَرَةٍ



کتاب الطهارة (الجزء الرابع)

تقرير أبحاث آية الله العلامة الشيخ محسن الوحيد الخراساني دام ظله

تأليف: الشيخ فاضل العرفان

الناشر: مدرسة الإمام باقر العلوم عليه السلام

الطبعة الاولى: ١٤٤٢ هـ ق - ١٣٩٩ هـ ش.

المطبوع: ٥٠٠ نسخة

المطبعة: نگارش

ردمك (الجزء الرابع): ٢-٢-٧٣٠٤٠-٦٢٢-٩٧٨ ISBN

ردمك (الدورة): ٧-٧-٩٦٣٤٦-٦٢٢-٩٧٨ ISBN

قم، شارع صفائيه، فرع ٣٧، رقم ٢١، هاتف ٣٧٧٤٣٢٥٦ - ٢٥٠



مراكز التوزيع:

- ١) قم، شارع معلم، بناية الناشرين، الطابق الأرضي، رقم ٩، منشورات دليل ما، الهاتف ٣٧٨٤٢٤٦٦
- ٢) قم، شارع إرم، فرع ١١، مؤسسة پیام الإسلام، هاتف ٣٧٧٤٢٤٩٨ - ٣٧٧٤١٨٤٧
- ٣) طهران، شارع انقلاب، شارع الفخر الرازي، رقم ٦١، هاتف ٦٦٤٦٤١٤١
- ٤) مشهد، شارع الشهداء، شمالي حديقة نادري، زقاق خوراكيان، بناية گنجينه الكتاب، الطابق الأول، منشورات دليل ما، هاتف ٥ - ٣٢٢٣٧١١٣
- ٥) النجف الأشرف، سوق الحويش، مقابل جامع الهندي، مكتبة الامام باقر العلوم عليه السلام، هاتف ٧٨٠١٢٦٣٥٧٩
- ٦) كربلاء المقدسة، شارع قبله الإمام الحسين عليه السلام، مكتبة ابن فهد الحلبي عليه السلام، هاتف ٧٨٠١٥٥٨٨٧٠٧ - ٧٨٠١٥٥٨٩٤٢

سرسناسه	عرفان، فاضل
عنوان قراردادى	عروة الوثقى . شرح
عنوان و نام پديدآور	کتاب الطهارة [کتاب]: الدماء الثلاثة: تقرير أبحاث آية الله العلامة الشيخ محسن الوحيد الخراساني / تأليف فاضل العرفان.
مشخصات نشر	قم: مدرسة الامام باقر العلوم (ع)، ١٤٤٠ ق. = ١٣٩٣ -
مشخصات ظاهري	ج.
شابک	دوره: ٧ - ٩٦٣٤٦٧ - ٦٢٢ - ٩٧٨؛ ج. ٢: ٤ - ٧٣٠٤٠٢ - ٦٢٢ - ٩٧٨
وضعيت فهرستويى	فاپا
يادداشت	عربي .
يادداشت	ج. ٢ (چاپ اول: ١٤٤٠ ق. = ١٣٩٨).
يادداشت	جلد سوم آين کتاب در سال ١٣٩٩ تجديد چاپ شده است.
يادداشت	ج. ٤ (چاپ اول: ١٣٩٩) (فيا)
يادداشت	اين کتاب شرحى بر کتاب "العروة الوثقى" محمد کاظم بن عبد العظيم يزدى است.
يادداشت	کتابنامه.
عنوان ديگر	الدماء الثلاثة: تقرير أبحاث آيت الله العلامة الشيخ محسن الوحيد الخراساني.
موضوع	يزدى، سيد محمد کاظم بن عبد العظيم، ٩١٢٤٧-٩١٣٣٨ ق. العروة الوثقى -- نقد و تفسير
موضوع	فقه جعفرى -- قرن ١٤ * Islamic law, Ja'fari -- 20th century
موضوع	طهارت -- قاعدگى (فقه) * (Islamic law) Taharat -- Menstruation
شناسه افزوده	وحيد خراسانى، محسن
شناسه افزوده	يزدى، سيد محمد کاظم بن عبد العظيم، ٩١٢٤٧-٩١٣٣٨ ق. عروة الوثقى. شرح
شناسه افزوده	مدرسة الامام باقر العلوم (ع)
رده بندى کنگره	١٣٩٣ ١٣٨٧٧ ٤٠٢١٤٠ / ٥ / ١٨٣ BP
شماره رده ديويى	٣٤٢ / ٣٩٧
شماره کتابشناسى ملي	٣٥١٠٧٧٣

فهرس المواضع

٥.....	الفرع الأول: رؤية الدم أزيد من العدد
٧.....	الفرع الثاني: رؤية الدم أزيد من الوقت
٨.....	رؤية الدم في الشهر مرتين
١٠.....	نقاط في كلام الماتن رحمه الله
١٢.....	فروع رؤية الدم في الشهر مرتين
١٥.....	شقوق انقطاع الدم قبل العشرة
١٦.....	حكم الصورة الأولى ودليله:
١٩.....	تنبيه:
٢١.....	حكم الصورة الثانية:
٢١.....	المقام الأول: وجوب الاستبراء
٢١.....	مقتضى الأصل
٢٢.....	أدلة القول الأول وهو الحكم بوجوب الاستبراء
٢٢.....	الدليل الأول:
٢٤.....	الدليل الثاني:
٢٤.....	نقد نظرية المحقق الخراساني
٢٥.....	وفيما أفاده من الإشكال على المحقق الخراساني وجوه من النقاش:
٢٦.....	الدليل الثالث:
٢٩.....	وفي ما إفاده مواقع للنظر:
٣١.....	ويرد على ما أورده على المحقق الخراساني رحمه الله
٣٢.....	أدلة القول الثاني (مقتضى الأصل عدم وجوب الاستبراء)
٣٢.....	الدليل الأول:

٣٣	الدليل الثاني:
٣٣	مقتضى الدليل الخاص
٣٣	الدليل الأول: عدم الخلاف ولعله الإجماع
٣٤	الدليل الثاني: استدلال الشيخ الأنصاري رحمته الله
٣٨	الدليل الثالث: النصوص المستدل بها على وجوب الاستبراء
٣٨	نذكرها أولاً ثم نتكلم حولها دلالة وسنداً:
٤٠	دلالة الروايات وسندها
٤٦	تنبيه:
٤٩	محتملات الوجوب للاستبراء
٤٩	أقسام الوجوب للاستبراء ثبوتاً
٥٤	تعيين نوع الوجوب للاستبراء إثباتاً
٥٤	الوجوب النفسي
٥٥	الوجوب الشرطي
٥٨	إشكال آخر على الشرطية
٦٢	إثبات الشرطية بغير أخبار الاستبراء
٦٣	تنبيه:
٦٦	الوجوب الطريقي
٦٦	الوجوب الإرشادي
٦٧	المقام الثاني: كيفية الاستبراء
٦٧	الأقوال في كيفية الاستبراء
٦٧	الأول: عدم اعتبار كيفية خاصة في الاستبراء
٦٨	الثاني: اعتبار الكيفية الخاصة ورفع الرجل اليسرى
٦٩	الثالث: اعتبار الكيفية الخاصة والتخير في الرجل بين اليمنى واليسرى

- الرابع: عدم اعتبار الكيفية الخاصة ولكنها للفرد الأفضل ٧٠
- الخامس: هو القول السابق مع ترجيح الرجل اليسرى ٧١
- السادس: تحقق الاستبراء بنحو آخر ٧٢
- مدى دلالة الأخبار في الاستبراء ٧٣
- تعارض آخر في كيفة الاستبراء ٧٥
- أمر أخرى في كيفة الاستبراء ٧٦
- المقام الثالث: نتيجة الاستبراء ٧٨
- خروج القطنة نقيّة ٧٨
- تنبيهات: ٧٩
- التنبيه الأول: حالات المرأة بعد الاستبراء وخروج القطنة نقيّة ٧٩
- التنبيه الثاني: عدم التنافي بين أخبار الاستبراء وغيرها ٨٢
- التنبيه الثالث: حكم الاستبراء في الليل ٨٣
- وفي كلامه مع علو مقامه مواقع للنظر: ١٠٥
- المقام الثاني: مقتضى الدليل ١٠٦
- وجوه الجمع بين الطائفتين: ١٢٤
- الوجه الثالث: الأمر بالاستظهار لدفع توهم الحظر ١٣٠
- نقد الأعلام على هذا الوجه من الجمع ١٦١
- مناقشة أخرى على الرد للجمع برواية سعيد بن يسار ١٦٩
- إشكال هام ١٧٠
- الوجه العاشر: رفع التعارض بالحكم الظاهري والواقعي ١٧١
- الوجه الحادي عشر: اختلاف الحكم في الدور الأول والثاني ١٧٧
- الوجه الثاني عشر: الجمع الصحيح بين الطائفتين ١٨٩
- القائلون بتضعيفه ١٩٨
- وجوه أخرى لتوثيق قاسم بن عروة ٢١١

المرحلة الثانية: رفع التعارض عن أخبار الاستظهار.....	٢١٩
تنبيه.....	٢٣٢
تجاوز الدم عن العادة والعلم بتجاوزها عن العشرة.....	٢٣٣
حكم انقطاع الدم بالمرّة.....	٢٣٤
الأمر الأول: تحرير محلّ النزاع.....	٢٣٤
الأمر الثاني: المراد من انقطاع الدم.....	٢٣٤
الأمر الثالث: المراد من وجوب الغسل.....	٢٣٤
صورة احتمال عود الدم.....	٢٣٧
صورة اعتياد عود الدم.....	٢٤٠
حكم عدم إمكان الاستبراء.....	٢٤٤
فصل في حكم تجاوز الدم عن العشرة.....	٢٤٩
حكم تجاوز الدم في ذات العادة.....	٢٥١
حكم المرنئي في العادة مع تجاوز العشرة.....	٢٥١
حكم المرنئي بعد العادة في المتجاوز عن العشرة.....	٢٥٤
تحرير محلّ النزاع والأقوال فيه:.....	٢٥٧
تأملان في كلام المحقق:.....	٢٥٩
أدلة القول الأول:.....	٢٦٣
واستدلّ له بوجهين:.....	٢٦٣
أدلة القول الثاني وهو الرجوع إلى التمييز:.....	٢٦٥
أدلة القول الثالث وهو التخيير:.....	٢٦٦
التحقيق في أدلة الأقوال:.....	٢٦٦
ويرد على ما استدلّ به للقول الثالث (وهو التخيير بينهما).....	٢٧٢
حكم المرنئي بعد العادة غير المتعارفة.....	٢٧٤

- أدلة القول الأول وهو تقديم التمييز على العادة غير المتعارفة: ٢٧٥
- أدلة القول الثاني وهو تقديم العادة غير المتعارفة على التمييز: ٢٧٩
- حكم تجاوز الدم في المضطربة: ٢٨١
- حكم تجاوز الدم في المبتدأة: ٢٨٣
- مستند مختار البحراني رحمته الله وجهان: ٢٨٦
- الوجه الأول: ٢٨٦
- نقد الوجه الأول: ٢٨٧
- الوجه الثاني لصاحب الحقائق: ٢٩٧
- نقد الوجه الثاني: ٢٩٨
- الجهة الأولى: سند رواية سماعة: ٢٩٩
- الجهة الثانية: دلالة رواية سماعة: ٣٠٣
- وفي كلامه ثلاث نقاط مخدوشة: ٣٠٩
- أدلة الرجوع إلى التمييز: ٣١٢
- شروط الرجوع إلى التمييز: ٣١٤
- اشتراط حدود الحيض في التمييز: ٣١٤
- الأقوال في المسألة: ٣١٤
- قول المشهور: ٣١٤
- قول البحراني: ٣١٥
- نقد قول البحراني: ٣١٥
- ما هي الوظيفة على القول بالاشتراط: ٣١٦
- والوجوه المحتملة في المقامين سته: ٣١٧
- المقام الأول: نقصان المتّصف عن الثلاثة: ٣١٨
- الأقوال في المسألة: ٣١٨

- دليل القول الأول: وهو الرجوع إلى الأقران أو العدد ٣١٨
- دليل القول الثاني: وهو الرجوع إلى التمييز وتكميله ٣١٩
- نقد دليل القول الثاني: ٣٢٠
- تنبيه يتعلق بكيفية تكميل الناقص: ٣٢٦
- المقام الثاني: زيادة المتّصف على العشرة ٣٣٢
- الأقوال في المسألة ٣٣٢
- دليل القول الأول (تنقيص الزائد): ٣٣٢
- دليل القول الثاني (وهو التحيُّض بالثلاثة الأخيرة): ٣٣٤
- نقد ما أفاده السيد الخوئي رحمته الله ٣٣٥
- اشتراط عدم المعارض في التمييز ٣٣٩
- الأقوال في المثال الثاني (وهو عدم تجاوز الدم عن العشرة): ٣٤١
- مستند الأقوال: ٣٤١
- مستند القول الأول (وهو فقد التمييز) ٣٤١
- نقد مستند القول الأول ٣٤٣
- مستند القول الثاني (وهو حيضيّة المجموع) ٣٤٤
- نقد مستند القول الثاني ٣٤٤
- مستند القول الثالث (وهو حيضيّة الطرفين واستحاضة الوسط) ٣٤٥
- نقد مستند القول الثالث ٣٤٥
- مستند القول الرابع (وهو التخيير بين حيضيّة أحد الطرفين...) ٣٤٥
- نقد مستند القول الرابع ٣٤٦
- مستند القول الخامس (وهو حيضيّة الأخير واستحاضة الوسط) ٣٤٧
- نقد مستند القول الخامس ٣٤٨
- مستند القول السادس ونقده ٣٤٨

- ٣٥٢..... وفي ما أفاده مناقشات:
- ٣٦٥..... تنبيه: في أنظار الفقهاء في شروط الرجوع إلى التمييز
- ٣٧١..... حكم المتجاوز عن العشرة في المبتدئة
- ٣٧٢..... حكم المبتدئة الفاقدة للتمييز
- ٣٧٢..... أدلة القول الأول وهو الرجوع إلى العدد
- ٣٧٣..... أدلة رجوع المبتدئة إلى نساها:
- ٣٧٤..... يستفاد منها للمبتدئة ثلاث مراحل:
- ٣٧٤..... الإشكالات على الاستدلال بالموثقة
- ٣٩٠..... تكميل:
- ٤٠٠..... شروط الرجوع إلى الأقارب
- ٤٠٠..... الشرط الأول: اتفاق جميع نساها في العادة
- ٤٠٢..... نظرية السيد الحكيم:
- ٤٠٣..... القائلون بالقول الأول (لزم اتفاق الكل) وأدلتهم:
- ٤٠٦..... القائلين بالقول الثاني (كفاية المعظم) وأدلتهم:
- ٤٠٦..... واستدل له بأربعة أدلة:
- ٤١٠..... تنبيه:
- ٤١٣..... المختار في المقام:
- ٤١٣..... الشرط الثاني: اتحاد البلد مع نساها
- ٤١٤..... الشرط الثالث: عدم كفاية الاتفاق في القدر المشترك
- ٤١٥..... الشرط الرابع: اعتبار الاتفاق في العدد فقط
- ٤١٩..... تنبيهات:
- ٤٢٥..... حكم المبتدئة المتجاوز دمه العشرة مع عد التمييز ..
- ٤٢٩..... الوجوه والأقوال في المسألة:

ملخص الأقوال:	٤٣٩
تنبيه:	٤٤٣
صور الاحتياط	٤٤٣
وجوه الجمع بين الطائفتين من الأخبار:	٤٤٤
الوجه الأول:	٤٤٤
إشكال آخر على التخيير:	٤٤٧
وأجاب الشهيد الأول رحمته الله بجوابين:	٤٤٨
الترديد بين الست والسبع في المرسلة	٤٥١
الوجه الثاني لحل التنافي بين الطائفتين:	٤٥٦
معارضة أخرى:	٤٥٩
نقد كلام السيد الحكيم:	٤٦٢
الوجه الثالث لحل مشكلة التعارض:	٤٦٤
جواب السيد الخوئي رحمته الله عن المعارضة:	٤٦٥
نقد كلام السيد الخوئي رحمته الله :	٤٦٦
تكملة الهوامش	٤٦٩